

- 1- مفهوم القروض المتعثرة.....2
- 1.1- القروض العادية.....2
- 1.2- القروض المعدومة.....2
- 1.3- القروض المتعثرة.....2
- 2- مراحل تعثر القروض.....3
- 3- أسباب القروض المتعثرة.....4
- 3.1- مجموعة الأسباب التي تعود إلى المقترض.....4
- 3.2- مجموعة الأسباب التي تعود إلى المصرف.....5
- 3.3- مجموعة الأسباب التي تعود إلى عوامل خارجية.....5
- 4- طرق المعالجة القروض المتعثرة.....5
- 5- أسلوب تسوية القروض المتعثرة.....6

مقدمة

شهد القطاع البنكي الكثير من التطورات على مستوى العالم في أواخر القرن العشرين تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة البنكية واستحداث أدوات مالية جديدة ، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في العديد من الدول بصورة لم يسبق لها مثيل. ورغم أن هذه التطورات كانت إيجابية على القطاع المالي إلا أنها خلقت العديد من الأزمات سواء في الدول النامية أو المتقدمة والتي أدت إلى التأثير السلبي على اقتصادياتها بسبب تزايد مخاطر الائتمان .

تواجه البنوك التجارية حالات تعثر القروض الممنوحة للأفراد والمؤسسات، والتي لا يكاد يخلو منها أي بنك محلي أو عالمي، وتعتبر ظاهرة القروض المتعثرة من القضايا الشائعة لدى القطاع البنكي، وهو ما حدث في الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 ، والذي مرده أزمة القروض المتعثرة لشركات الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، ما أدى إلى ارتفاع أعباء الديون نتيجة الإفراط في تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية، الأمر الذي ساهم في إفلاس بنك " ليمان براذرز " رابع أكبر البنوك الأمريكية ، كنتيجة لعدم وجود قواعد تنظيمية كافية للحد من مخاطر القروض ، ما أدى إلى عدم قدرة العملاء على تسديد التزاماتهم المالية ومن ثم تفاقم الأزمة.

1- مفهوم القروض المتعثرة

تطلق على القروض المتعثرة عدة مسميات من أهمها: الديون الحرجة، الديون المتعثرة، الديون المجمدة، الديون المعلقة، الديون الهالكة، الديون الراكدة، الديون الخاصة، الديون غير العاملة، الديون المشكوك في تحصيلها، ونجد أكثر المسميات شيوعاً في الاستخدام في اللغة العربية هي: القروض غير العاملة والقروض المتعثرة.

وتنقسم قروض المصارف إلى ثلاثة أنواع:

1.1 القروض العادية

لا يوجد للمصرف أية مشكلة في استردادها وهذه القروض يطلق عليها عادة القروض الجيدة أو المنتظمة.

1.2 القروض المعدومة

وهي القروض التي استنفذ المصرف بشأها كافة وسائل لمطالبته فضلاً عن كافة الإجراءات القانونية الممكنة وتعذر عليه استردادها، ولكنه يظل يتابع المدينين فيها لاستردادها في حالة ظهور أي أموال.

1.3 القروض المتعثرة

وهي تقف في منطقة الوسط بين القروض المصرف العادية والقروض المعدومة . وانعكس تعدد المسميات التي تدل على القروض المتعثرة من كاتب إلى آخر، إذ تبين وجود اختلافات لهذا التعريف وذلك حسب زاوية التي ينظر إليها كل كاتب . ويمكن تعريف التعثر المالي من وجهة نظر المؤسسة بأنه مواجهة ظروف الطارئة غير متوقعة تؤدي إلى عدم قدرتها على توليد مردود اقتصادي أو فائض نشاط يكفي لسداد التزاماتها في الأجل القصير.

وتعرف القروض المتعثرة بأنها قروض عجز فيها المقترضون عن سدادها في تواريخ الاستحقاق أما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكن المقترضون الوفاء بالتزامات بسبب حدث غير محسوب لظروف أو مشاكل أو اختلالات أحاطت به.

وتعرف القروض غير العاملة بأنها القروض التي لم تعد تحقق للمصرف إيرادات من الفوائد، أو القروض التي يجد المصرف نفسه مضطراً لجدولتها بما يتفق والأوضاع الحالية للمقترض، وقد تم ربط موضوع التعثر بنسبة احتمال عدم مقدرة المصرف على تحصيل القروض، حيث عرفت بأنها القروض المصرفية التي تتعدى احتمالات عدم استردادها 51%.

وبخصوص محددات القروض المتعثرة، فإنها تختلف من دول إلى أخرى، والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

الولاية المتحدة الأمريكية: إذا مضت على استحقاق أي قسط من أقساط القروض مدة تزيد عن 90 يوماً، اعتبر قرض متعثراً

كوريا الجنوبية وأندونيسيا، إذا مضت مدت ثلاثة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق؛

الهند، إذا مضت مدة ستة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق؛

الأردن تم اتخاذ مدة 90 يوم على موعد تسديد على أقدم قسط مستحق؛

الجزائر، إذا مضت مدة ستة أشهر على موعد تسديد أقدم قسط مستحق.

2- مراحل تعثر القروض

لا يحدث التعثر القروض بشكل مفاجئ ولكنه يمر بعدة مراحل إلى أن يصل إلى المرحل الأخيرة الفشل الكامل ويمكن إيجاز هذه المرحل إلى ما يلي:

المرحل الأولى: وهي المرحل ما قبل ظهور التعثر أو الفشل المالي حيث ترتبط هذه المرحلة بالعديد من الظواهر السلبية وأهمها

: النقص في طلب على المنتوجات؛

ضعف كفاية طرق وأساليب الإنتاج؛

ضعف موقف التنافسي؛

الزيادة في تكاليف التشغيل؛

انخفاض التسهيلات المصرفية المتاحة.

ويترتب على ما سبق عدم قدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح أو وصولها إلى ربح أقل من المبالغ المناسبة لتغطية المخاطر. وفي هذه الحالة تكون القيمة السوقية لموجودات المؤسسة أكبر من مجموع المطلوبات إلا أن المشكلة تواجهها هي النقص في السيولة في الأجل القصير.

المرحلة الثانية: ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة المؤسسة على مقابلة التزاماتها الجارية، وتكون في حاجة ماسة إلى النقديات، وذلك على الرغم من امتلاكها موجوداتها التي تزيد عن التزاماتها والتي يعكسها جانب المطلوبات في الميزانية .

المرحلة الثالثة: ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة المؤسسة على استخدام سياستها العادية في الحصول على النقدية المطلوبة لاستخدامها في مواجهة التزاماتها ومتطلبات نموها وصعوبة تحويل جزء من الموجودات إلى نقدية في التوقيت الذي يطلبه الدائنون الحصول على ديونهم .

المرحلة الرابعة: وهي مرحلة التعثر أو الفشل المالي الجزئي، ولعل أهم هذه الظواهر ما يلي:

خلل الهيكل التمويلي للمؤسسة وبصفة خاصة عدم تناسب حقوق الملكية مع حجم المؤسسة بما يؤدي إلى زيادة الرفع المالي عن المعادلات المتعارف عليها طبق لنوع النشاط؛

تآكل رأس المال نتيجة لعدم قدرة المؤسسة على استرداد كامل الأموال التي يتم إنفاقها في دورة تحول الموجودات؛

تضخم المخزون السلعي نتيجة لتباطؤ دوران البضائع وركودها؛

تعاضد ديون المؤسسة تجاه المصارف.

المرحلة الخامسة: هذه مرحلة التعثر الكامل أو الفشل المالي، حيث تكون القيمة السوقية لموجودات المؤسسة أقل من مجموع المطلوبات وتصبح غير قادرة على سداد الالتزامات المستحقة عليها تجاه غير بكامل قيمتها وهو الأمر الذي يؤدي إلى الإفلاس .

3- أسباب القروض المتعثرة

توجد العديد من أسباب القروض المتعثرة، والتي يمكن إنجازها وتصنيفها إلى ما يلي :

3.1- مجموعة الأسباب التي تعود إلى المقرض


- **الإدارة:** إن عدم تمتع إدارة العميل بالخبرة الفنية والكفاءة تعد من أهم الأسباب للتعثر القروض وهذا ما جاء في الدراسة لمؤسسة Street Brad & Dun عن المسببات والفشل والأهمية النسبية لكل من هذه المسببات في الفشل المؤسسات للمصارف الأمريكية لسنة 2008 .
- **المنتج:** من أسباب أيضا جودة المنتج وعدم المحافظة على مواصفات مقبولة ومستقرة، وعدم إمكانية في تقدير الأسواق، وكذلك سوء وعدم أمانة ونزاهة العميل واستخدامه طرق غير مشروعة من أجل الحصول على أموال المصرف ثم قيام بإعلان إفلاس المشروع.
- **التسويق:** انعدام الخطة التسويقية المناسبة وعدم اهتمامه بطرق التوزيع وسياسة التسعير والدعاية يؤدي إلى تراجع حجم المبيعات العميل وبالتالي إلى تعثره .
- **الرقابة:** عدم توفر إدارة مالية كفؤة تساعد على الرقابة سواء ما يتعلق بالرقابة على المدنيين أو المخزون أو الموجودات الثابتة أو المصاريف التشغيلية، الأمر الذي يؤدي إلى الفوضى العامة وبالتالي إلى التعثر.

. الخلل في إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الممول؛

استخدام القرض في غير الغرض الذي منح من أجل.

3.2- مجموعة الأسباب التي تعود إلى المصرف

باعتبار المصرف هو الطرف المسؤول عن خطوات وأساليب الدراسة المتعلقة بالقرض، وهو المسؤول عن منح القروض ومتابعته، فإن أي تقصير في هذه الإجراءات سيؤدي إلى تعثر القروض لأحد الأسباب التالية:

- عدم قدرة المصرف على تقدير الاحتياجات النقدية للمقترض؛
- 
- خطأ في تقدير الضمانات؛
- منح المصرف للمقترض حصيلة القرض لاستخدامها دفعة واحدة؛
- عدم وجود سياسة ائتمانية لدى المصرف؛
- تسبب المصرف لعامل العائد على العامل المخاطرة؛
- اتخاذ قرار منح الائتمان بناء على ضغوط تمارسها أطراف أخرى؛
- عدم قدرة المصرف على متابعة المشروع الممول.

3.3- مجموعة الأسباب التي تعود إلى عوامل خارجية

هناك عدة أسباب لتعثر التي تخرج عن النطق المصرف والعميل نذكر منها ما يلي:

- الظروف السياسية غير المستقرة والتي تؤثر على أعمال المقترض ونتائجه؛
- الظروف الاقتصادية العامة، والدورات الاقتصادية من رواج اقتصادي وكساد؛
- مجابهة العميل لأزمات طارئة مثل: أحزاب العاملين، عدم توفر المواد الخام، تغيير الصورة الذهنية لعملاء المقترض عن منتجات العميل، تغيير أذواق المستهلكين
- تغير التشريعات والقوانين كالأنظمة لمراقبة العملة أو قوانين الاستيراد أو التصدير؛
- تغير ظروف المنافسة في السوق كدخول منافس قوي يحتل نسبة كبيرة من الحصة السوقية .

4- طرق المعالجة القروض المتعثرة

تختلف طرق معالجة القروض المتعثرة فيها لاختلاف الظروف والمواقف الخاصة بالمقترضين والأسباب التي أدت إلى تعثرهم والإجراءات المتعين اتخاذها حيالهم، والتي تسفر عنها دراسة كل حالة على حدة، وفي هذا الإطار يتم تعامل مع القروض المتعثرة وفق عدة أساليب أهمها ما يلي:

- **أسلوب مساندة العميل المتعثر:** يتم في هذا أسلوب مساندة نشاط العميل، وهذا من خلال تقويته وانتشاله. وانعاشه ليتمكن من السداد.
- **تعويم العميل:** حين يواجه المصرف مشكلة التعثر أحد عملائه المقترضين نتيجة تعرض هذا الأخير لظروف طارئة وليست دائمة تؤثر تأثيراً سلبياً على قدرته على الوفاء بالتزاماته، ويصبح من الصعب على العميل تجاوز هذه الأزمة دون مساندة المصرف. ويكون محور عملية التعويم هو قيام المصرف بإعطاء الفرصة للعميل لإعادة تنظيمه وذلك من خلال منحه فترة سماح يؤجل خلالها عبئ سداد الدين وفوائده.
- **انتشال العميل:** وفي هذه المرحلة يقوم المصرف باتخاذ إجراءات أكثر تقدماً تتضمن التدخل المباشر في إدارة نشاط العميل، وتوجيهه نحو خطة عمل يلتزم بها العميل في المستقبل، وفي هذا الشأن يمكن للمصرف رسملة جزء هام من المديونية، كما قد يقوم بتقديم الاستشارات الإدارية المناسبة للعميل، وتنتهي هذه المرحلة بإحداث التوازن إيرادات المشروع المقترض ونفقاته.
- **إنعاش العميل:** في هذه المرحلة يتم تحويل العميل من كونه عميل متعثر إلى عميل غير متعثر مستفيد كامل نشاطه، وتتم عملية الإنعاش عن طريق الحقن النقدي. ومن أمثلة هذه العمليات تمويل عمليات للعميل مثل عقود المقاولات والتوريدات المحددة لصالح جهات حكومية أو جهات ذات مركز قوي، كذا عمليات وعقود التصدير، ويراعي أن تتم عملية الحقن النقدي من خلال شيكات مقبولة الدفع أو شيكات مصرفية لصالح جهات توريدات الخامات والسلع، فضلاً عن تنفيذ كافة العمليات المصرفية.

5- أسلوب تسوية القروض المتعثرة

تتم عملية تسوية القروض وفق الأشكال التالية

- **الجدولة:** تكون إعادة جدولة في حالة التأكد من أن المقترض غير قادر على السداد وذلك لأسباب خارجة عن إرادته، كأوضاع اقتصادية وطنية أو عالمية أدت إلى توقفه عن الوفاء بالتزاماته، وتكون هذه أخيرة وفق جدولة أرصدة المديونية وفق لبرنامج زمني ومواعيد محددة مع تحديد الأقساط بما يتناسب نشاط المقترض وتدقيقه المالية .
- **رسملة القروض:** وهو يعني تحويل جزء من قروض المصرف على المؤسسة إلى مساهمة في رأسمالها .
- **تنازل المصرف عن جزء من قروضه المتعثرة:** في هذه الحالة عندما يقتنع المصرف بعدم مقدرة المقترض على تسديد كامل القروض المستحقة وفوائده، فإنه يلجأ إلى إعفاء المقترض من جزء من المبالغ المستحقة عليه في سبيل التوصل إلى تسوية مقبولة، وعدم إتباع الحلول القضائية بسبب طول الإجراءات وتعقيدها أو بسبب ضعف إمكانية تحصيل المبالغ كاملة.
- **شراء قروض بعض أصول العميل لسداد للقرض:** قد يلجأ المصرف نفسه مضطراً - خاصة بالنسبة للمقترضين الذين لا يوجد لديهم تدفقات نقدية إلى شراء بعض أصول وموجودات المقترض، سواء كانت ضمن المشروع الممول أو من أملاكه الأخرى.

- **التوريق:** يصطلح عليه التسنييد يستعمل عندما يتم تحويل أصول مالية غير سائلة، مثل القروض والأصول الأخرى إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابل للتداول في سوق المالي.
- **أسلوب تصفية العميل:** في هذا الأسلوب يتم من خلالها تصفية المشروع وبيع الأصول الموجودات، حيث يرى البعض بأن هذا الأسلوب أكثر حساسية سواء بالنسبة للمصرف أو العميل ولذلك لا يتم تطبيق هذا الأسلوب إلا بعد استنفاد كافة السبل الأخرى بعد أن تتأكد إدارة المصرف أنه ليس هناك حل آخر لمعالجة نشاط المشروع ذلك أن المشاكل والمعوقات التي يعاني منها المشروع أصبحت دائمة ولا سبيل لمعالجتها وتمثل ذاك المشاكل في:
 - التدهور المستمر في نشاط العميل وقلة الطلب على منتجات المشروع ليس هناك أمل في انتعاشه خلال الأجلين القصير والمتوسط، وعدم توافر الرغبة أو المقدرة لدى العميل في استمرار النشاط، واجراءات التصفية تتم إما من خلال الإجراءات القانونية أو من خلال الاتفاق الودي مع العميل .

6- الأسلوب الإجراءات المصرفية لمعالجة التعثر

- حيث تقوم إدارة المصرف باتخاذ مجموعة من الإجراءات الرقابية والإدارية وتمثل في:
- أن تقوم إدارة المصرف بالإدارة السليمة للديون المتعثرة والرقابة عليها بحيث تكون تحت السيطرة التامة للمصرف بصفة مستمرة وذلك من خلال:
- تحديد العوامل التي تحدد من قدرة العملاء على السداد وتحديد وتصنيف المخاطر التي تواجههم وكيفية تجنبها؛
 - تحديد حجم الديون المخططة والمستهدفة من خلال قيام إدارة المصرف بإجراء عمليات الرقابة الحقيقية من خلال تحديد مدى الانحرافات بين مستويات الديون المتعثرة الفعلية ومستويات الديون المخططة وأسبابها وآثارها على المشروع خلال زمن الطويل.